مران مدعي بالادليل عليه صحيح اللفظ والمعنى في حد ذاته ونحن عليه موافقون
ولكن هو وصف اهل البدعة كما مر ذكره في التقييم وسيعلم الذي طالع الجواب المنقلب عليه
واما قوله قان تقولوا جعلناهم ايمتنا لتواتر علومهم وظهورها كان مراده
والله اعلم ان يجيب عنا على عادته ثم رض حصول الجواب مناكرا علينا وبالطالبة
وبيان ذلك انه لما سئلنا عن وجه اختصاصنا هذا الاسم ثم استفهم عن المراد بالجماعة
ثم قال على زعمكم هل ما اجمعت عليه الائمة الى قوله او المذاهب الاربعة بزعمهم انتا قلنا
له المراد بالجماعة المذاهب الاربعة وعند ذلك قال لنا السؤال باق ومقصوده بهذا
توهم فاسد صدر من فهم كاسد وشخص جامد ومعاند فلا يصلح جوابا عن
سؤاله الذي قدر بالغطيم بالد وقد علم هل بقي السؤال بعد جوابنا ام لا مع ان
قوله قان تقولوا جعلناهم لتواتر علومهم والكان لا تعلق له بالسؤال الكلي الاستدلالي
كذلك جعلناهم ايمتنا لتواتر علومهم وغيره من صفات الكمال الثابتة لهم بنقل
الثقات المعتبرين عنهم بصحة الاقوال ولقد افردت بالتاليف ولولا خوف
الخروج عن المقصود لاستوعبتها وسادكر نبذة منها **واما قوله ولتواتر**
احد الطرفين فمثل هذا كما انكم قلدتم ثم الامام زيد رضي الله عنه فما قلتم فينا
فهكم مثله هل الغط السؤال الخالي عن المعنى المراد لركة التركيب وكانه يقول لنا
ان احببتم ونا بقولكم جعلناكم ايمتنا لتواتر علومهم وظهورها وهذا يقتضي ترجيح
تقليد صاحبه الموصوف بذلكما انكم قلدتم مذهب زيد كذلك رضيا فلتم فينا من تقليد هؤلاء
الايمة النجباء لتواتر علومهم وظهورها كما انكم اخترتم تقليد زيد كذلك فنحن راياكم
مشتوون واختيار تقليد كل من امامه فلما قد رجحوا بما ذكر قال لنا السؤال باقٍ
ومن تامل ذلك وجد ما قلناه واضح صحيح واعاذنا الله من خزاعات وانه غير صحيح
وليفرض صحته فنقول له هذا انما يصح فيمن ثبت ان له مذهبا ولم يجمع الائمة
على بطلانه وكان لمتبايل مذهبه دليل يصح اعتماده فهذا هو الذي باق فيه
تقليده لما ذكر ومع ذلك لا يحرم تقليده الاني الفروع الفقهية دون اصول العقائد
وما ذكر من تتبع جميع ما ائتم عليه كما بالي بيانه فادعى بقا السؤال الباطل
لبطلانه من اصله وبيان ذلك انه لم يذكر احد ممن تصدى لذكر المجتهدين اصحاب
المذاهب

المذاهب ان زيدا وصف بالاجتهاد المطلق وان له مذهبا مدونا متبعا
وقد تقدم وسياتي انه مقلد في الواصل وقد ثبت ذلك بنقل الثقات واصل معتمد
مخالف لاصول الدين غير قويم ولو كان مجتهدا اجتهادا مطلقا كما زعمتم لحرم
عليه التقليد لامتناعه في مسايل الاعتقاد من اصله ولان المجتهد في الفروع يحرم
عليه تقليد مجتهد اخر كما هو مدكور في فن الاصول فلم يبطلان قولكم على كل حال
واما قوله لانه لم يحصر المذاهب على واحد ولا اربعة ولا خمسة ولا اكثر
ولا اقل اياي هذا المقال **له** عليه بناها هو ومن شاكلته على ما تقدم من كلام اكابر
وتوهم الفاسد وسياتي الكلام على ما يتعلق بالمذاهب الاربعة في السؤال
الثاني ان شاء الله تعالى **واما قوله ولنا علي** ترجيح مذهب زيد وتقديمه
بما يطول فنقول اما ما ادعوا كم ان زيدا مجتهد اجتهادا مطلقا وان له مذهبا
يصح ترجيحه على غيره فقد علم مما تقدم قريبا واما كونه اماما جليلا ولا انكره فحلا
نتبحا لا عكوت على عورته حتى لا ترى **ضلت** عربا ناجبي خرج لطلب الامامة
رحمه الله ورضي عنه وانضاف اجمع عليه خلق كثير من هل الكوفة وبايعوه وحضر
اليه كثير من الشيعة وقالوا له ابراء الشيخين رضي الله تعالى عنهما ونحن نبايعك وابانا
فقالوا انا اذا نرفضك فقال اذهبوا فانتم الروافض فحينئذ سموا بالروافض وسميت
شيعة زيد بالزيدية فعلم من ذلك رحمه الله تعالى ونفع به كان يقول الشيخان
رضي الله عنهما غير بعض لهما ولا متبرء ولا راض عن مرتكب الكبائر المثبت لهما اوصاف
الكمال راض بحكمهما حتى على جدته البضعة الكرمة رضي الله تعالى عنها ويشهد
لذلك ما رواه الحافظ الخليل عن شيبة ان زيدا هذا رحمه الله قال له ان ابا بكر
رضي الله عنه انتزع من فاطمة فدك فقال زيد انه يعني ابا بكر كان رحيما وكان
يكره ان يغير شيئا تركه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتته وامضى رضي الله تعالى
عنها فقالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاني وذكر فقال لها ابو بكر بينة
فشهد لها علي وام ايمن رضي الله عنهم اجمعين فقال يعني ابا بكر رضي الله عنه
فرجل وامراه تستحقينها فقال ان بد والله لترجع الامر اني لقضيت بقضا
ابو بكر رضي الله عنه **واخرج عنه** انه قال الى زيد رضي الله عنه انطلق الى اصحاب

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)